



العنوان:	مظاهر الخلل في تسيير شؤون الدولة بالمغرب الوسيط : نموذج الدولة المرابطية والموحدية
المصدر:	مجلة أمل
الناشر:	محمد معروف
المؤلف الرئيسي:	أسكان، الحسين
المجلد/العدد:	مج 14 , ع 31,32
محكمة:	لا
التاريخ الميلادي:	2006
الصفحات:	19 - 35
رقم MD:	413606
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	AraBase, HumanIndex, EcoLink
مواضيع:	نظم الحكم ، دولة الموحدين ، دولة المرابطين ، المغرب ، الأحوال السياسية ، الأزمات السياسية ، الأزمات الاقتصادية ، القبلية
رابط:	<a href="https://search.mandumah.com/Record/413606">https://search.mandumah.com/Record/413606</a>

## مظاهر الخلل في تسيير شؤون الدولة بالمغرب الوسيط نموذج الدولة المرابطية والموحدية

\*الحسين اسكان

تميز الوضع السياسي بالمغرب خلال العصر الوسيط بتوالي الإضطرابات السياسية التي تتجلى في ظاهرة الثورات والتمردات ضد الدول المتعاقبة عل الحكم، وفي تعاقب الأسر الحاكمة على الحكم. وكان الناس بحكم التجربة يتوقعون تبدل الدول<sup>(1)</sup>. ترتبط هذه الإضطرابات بسوء تسيير شؤون الدولة بالمغرب الوسيط- وليس الشأن العام للبلد الذي تحكمه<sup>(2)</sup>- عموما بسوء التسيير ويتميز سلوك رجال المخزن، في الغالب، بالتعسف والتجاوزات، كاستباحة دماء الرعية وأموالها وأعراضها، وسيادة علاقات الزبونية والمحسوبية والرشوة في العلاقات الاجتماعية، واستغلال الجاه والنفوذ، واحتجان الأموال ونهبها. هذه الظواهر تكاد تكون بنيوية في تاريخ المغرب الوسيط، إذ ظهرت، لأول مرة بعد 40 سنة من وصول الإسلام للمغرب، وتجلت في تعسفات الدولة الأموية مما أدى إلى قيام ثورة ميسرة المظفري بطنجة، سنة 122 هـ، وانفصال المغرب عن المشرق، واستمرت، بشكل متقطع، إلى نهاية العصر الوسيط. ما هي أسباب الخلل في تسيير شؤون دول المغرب الوسيط؟ سنحاول تفسير ذلك من خلال نموذج تسيير الدولتين المرابطية والموحدية.

\* أستاذ باحث المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية

بعض مظاهر الخلل في تسيير شؤون الدولتين المرابطية والموحدية (440-668هـ) يظهر الخلل في علاقة دولة المرابطين والموحدين بالرعية منذ بداية الدولتين، إذ أنهما بسطتا حكمهما على البلاد والعباد بحد السيف، لا فرق بين الفتح عنوة أو الفتح صلحا، إذ تبتز الأموال من الرعية وتستحوذ على ثلث وسائل الإنتاج الفلاحية باعتبارها غنائم(3)، بل تفرض أحيانا على المنضمين إليها صلحا دفع ثلث أموالهم كما فعل المرابطون(4). وتستمر بعد ذلك تجاوزات وسوء معاملة الرعية، وكان من بين مآخذ ابن تومرت على المرابطين ما سماه علامات المبطلين، وهي 20 علامة، منها خمس علامات قبل تولي المرابطين للحكم، وتهم وضعيتهم الاجتماعية ومستواهم المعيشي المتدني، ومنها سبع علامات بعد سيطرتهم على الحكم، منها أنهم ملوك، أي مستبدين بالحكم لأغراض دنيوية، والتطاول في البنيان، والتكاثر مع الإماء والاستكثار من الجواري، والصم عن الحق لا يستمعون إليه والبكم عنه لا يقولون به، وعديمي الأمانة للقيام بأمر الله. وذكر أن من أفعالهم الثمانية أنهم "يحملون في أيدهم سياط، كأذناب البقر، لضرب الناس وتعذيبهم". وثلاثة تخص استهتار نسائهم وزيهن، والسابعة أنهم، يغذون في سخط، ويروحون في لعنة كناية عن أكلهم السحت والمال الحرام(5).

أما في العصر الموحد، فقد كانت الرعية تتعرض لأنواع من التسلط والقهر من طرف الحكام رغم الحرص الدؤوب للحكم المركزي على تحقيق العدل، و يكفي لأخذ صورة عن التعسفات وأنواع الظلم الذي كانت ترزح تحته الرعية، منذ بداية الدولة الموحدية الرجوع إلى رسالة عبد المومن المعروفة برسالة الفصول التي أصدرها عبد المومن 6 اربيع الأول سنة 543 هـ، من مدينة تينمل(6)، والتي تتضمن التنديد ببعض العمال ممن لا يخافون الله الذين كانوا يتسلطون على الأموال والأبشار حسب أهوائهم ضارين بأحكام الشرع عرض الحائط، ويبتدعون مظالم شنيعة من قتل للمسلمين ومن استباحة لأموالهم، وضربهم بالسياط لابتزازهم وأخذ أموالهم، والاعتداء على أعراضهم ودمائهم وضربهم بالسياط. ويتجلى الظلم في فرض ضرائب غير شرعية، كالمكوس والمغارم

والقبالات، وتحجير السلع في المراسي، وفي التعرض للمسافرين الذين يودون الرجوع إلى أوطانهم لعمارتها، وفي تجريد التجار من سلعتهم وأموالهم، باسم حقوق المخزن، كما أن الرقاصين (سعاة البريد)، كانوا "يأخذون الناس بالنظر في كلفهم، ويلزمونهم في زادهم من كل موضع وعلفهم، وهذا فعل كل فرقة منهم في سيرها... وأنهم يتألفون في الطرق جموعاً، ويحلون بأفنية الناس حلولا شنيعا، يكلفونهم مؤناتهم تكليف المجرم، ويتحكمون عليهم بحكم المغرم، حتى أنهم لا يرضون في ضيافتهم إلا بأسمن الجزر (الذباح) (7). وتوعد عبد المومن هؤلاء بالعقاب، وفصلت الرسالة في أمر المغارم والمكوس والقبالات وتحجير المراسي، وابتزاز أموال المسافرين والتجار وغيرها من المظالم الشنيعة المنتشرة والمناقضة لمبادئ الدولة الموحدية، وأمر أشياخ الموحدين أن لا يعتمدوا على غيرهم في تسيير شؤون ولاياتهم، ومنع قتل الناس إلا بعد الحصول على إذن من الخليفة. وأشارت الرسالة كذلك إلى انتشار بعض المنكرات، منها بيع الإمام من غير استبراء، فأصدر تعليمات لتفادي هذه الظاهرة. وتوقفت الرسالة عند تعسفات الرقاصين على الرعية وتكليفها مؤناتهم وعلف دوابهم، وأمر بقطع هذه العادة الذميمة، ونبهت الرسالة في الأخير إلى امتداد أيدي بعض المسؤولين لأموال المخزن والعبث بها والتعدي عليها، وأمر بعدم التصرف في تلك الأموال إلا بعد أخذ إذنه، وأمر بإتباع وتنفيذ التعليمات التي تتضمنها هذه الرسالة. وعلق ابن عذاري على رسالة الفصول بأنها جمعت قوانين العدل والفضل والسياسة والرئاسة، فكانت حجة بأيدي الناس، ومؤمنة لهم من البأس نسبيا.

ومن الأمثلة عن تعسفات المسؤولين في بداية الدولة كذلك، تعسفات حاشية أخوي المهدي عبد العزيز وعيسى بإشبيلية إذ "استطالت أيدي أتباعهم على الأندلسيين المجاورين لهم، ففروا أمامهم، وساعت أحوال أهل إشبيلية بهم" (8)، واستباحوا الدماء والأموال. وتعسفات الحافظ عمر بن سحنون وأعوانه على أهل مدينة باجة الذي كان جريئاً على سفك الدماء، وأخذ أموال الناس بالباطل، وضربهم بالسياط على أقل الأشياء" (9). ومنها تعسفات السيد الرشيد والي مدينة مرسية، الذي "استولى على الناس بضرور العدوان وتسبب في أخذ أموال التجار، وإذابة الجيران، وغالب العمال على بيوت الأموال، وكلفهم المؤن

الثقال" (10). وتعسف والي سبئة السيد أبي إدريس، على سكان سبئة عليهم، لمجرد غضبه عليهم، لسبب مجهول، فجمع الناس، رفيعهم ووضيعهم، في صعيد خارج المدينة، لمدة طويلة وتحت شمس حارة (11) .

وكان جباة المال الذين كانت لهم سلطة كبرى و يتمتعون بهامش كبير من الحرية، زيادة على استئثارهم بما يزيد عن القوانين (12)، يستعملون كل الوسائل حتى الإكراه لاقتضاء المال، لأن الجبايات لا تدفع من طرف الملمزمين عن طيب خاطر (13)، بل تستخلص عادة بالضغط والإكراه، مثل الضرب وسمل العيون وغيرها من أساليب التعذيب القديمة المستخدمة لاستخلاصها في المشرق وفي الأندلس (14)، إذ غالباً ما يلجأ المسؤولون في المغرب إلى وسائل التعذيب، كجلد الملمزمين بالسياط، كما لاحظ ابن تومرت أن المرابطين كان لهم سياط كأذناب البقر يعذبون بها الناس. وقد لاحظ الخليفة عبد المومن الكومي، سنة 543هـ، أن بعض المسؤولين "يمدون أيديهم إلى ضرب الناس بالسياط إبلاغاً في الانتهاء بكثرتها وإمحاءها، ويتسببون بذلك لأخذ أموال الناس إيفاراً للصدور وإيحاشاً" (15). وهو ما كان يفعل عامل بغمارة من ضواحي مدينة سبئة (16). أو يلجأون إلى سجن الملمزمين حتى يدفعوا ما بذمتهم، كما كان حدث في مدينة كوز (17)، أو حجز ممتلكاتهم، كما حدث في نظير بتادلا، إذ حجز العامل دواب إحدى قبائل المنطقة حتى أدوا ما بذمتهم من المال الموظف عليهم (18). وقد سبق أن رأينا أن نكبة عبد السلام الكومي كان وراءها تظلم الرعية من تجاوزات عماله وتعسفاتهم، وكيف كان القشاشون يبتزون شركاء الدولة في أملاكها. ونظراً للسلطة التقديرية للعامل في تحديد الجباية يضطر الناس إلى مصانعة العامل بالهدايا والأموال، وهو ما دفع بالمتصوف أبي عبد الله محمد بن إسماعيل الهواري (ت 581هـ) بمدينة أغمات إلى عدم اقتناء الأملاك من دور وضياح، معللاً تصرفه هذا بقوله: "أخاف أن أكتسب ملكاً فأحتاج إلى مصانعة العمال" (19). ومن مظاهر تجاوزات بعض العمال التجسس على أملاك الناس، وعدم احترام حتى أملاك الأقباس وفرض الخراج عليها، كما حدث بأغمات، قبل سنة 518 هـ (20). وكثيراً ما كان تشكي السكان بهم سبباً في محاسبتهم والسطوة بهم. وكان موقف بعض المتصوفة من جور

العمال جريئاً، إذ ينتقدونهم علانية(21)، أو يتدخلون للشفاعة لبعض المزمين لدى المشرف(22). و يكره بعضهم السكن في مكان تواجد العامل(23).

تزايدت مثل هذه المظالم مع مرور الوقت، ولا تملك الرعية وسائل الدفاع عن نفسها، من عصبية متماسكة أو العدة والمال. مما اضطر يعقوب المنصور سنة 580 هـ للقيام بحملة تطهيرية للحد من أستفعالها، لكن تأثيرها كان محدوداً في الزمان والمكان(24).

### أسباب الخلل في تسيير شؤون الدولتين

يمكن إرجاع هذه التجاوزات وسوء التدبير إلى طبيعة الدولة القائمة على أسس وقيم مقتبسة من التنظيم القبلي المشرقي، ويتجلى ذلك أولاً، في تنظيماتها السوسيو-سياسية وفي علاقتها بالرعية، فهي دولة قبلية قلباً وقالباً(25). وثانياً، في طبيعية إدارتها وتسيير شؤونها.

1- إدارة الدولة أو تصريف شؤونها بين العام والخاص.

كانت إدارة المرابطين والموحدين، بحكم الطبيعة القبلية لمخزن الدولتين، تحكمها قوانين وضوابط قبلية مخالفة لضوابط إدارة الدولة الوطنية الحديثة، إذ لا يوجد عملياً شأن عام لجماعات بشرية كبرى، كالأمة الإسلامية إلا بشكل باهت جداً، ينحصر في المستوى العاطفي والديني. لكن يوجد شأن عام لجماعات بشرية محدودة، وهي ثلاثة أنواع: شأن عام لمدينة معينة، وأهم مصادر لتمويله هو الأعباس وليس بيت المال، ومقتصر على بعض الأمور العامة، كإصلاح الأسوار والمسجد الجامع. شأن القبيلة أو الاتحادية القبلية. شأن الدولة، وهو شأن يهم رقعة جغرافية كبيرة التي تملكها عصبية الدولة (وهي جماعة أكبر من القبيلة العادية ومن سكان المدينة)، وتملك بيت مال المسلمين، وهو عملياً مخزن العصبية الحاكمة. أما الرعية فهي عبيد للحكام، لأن الدولة لغة هي العقبة أي ( الدور) في المال والحرب سواء، حيث يكون المال والغلبة لقوم دون قوم ( أي لعصبية)، فينتقلون من حال الشدة إلى الرخاء(26). وحتى عند الحديث عن المصلحة العامة تراعى مصالح السلطان (المخزن) أولاً والمصلحة العامة تابعة لها(27).

### أ- طبيعة إدارة دولة العصبية الحاكمة

إن طبيعة إدارة الخزن في العصرين المرابطي لم تكن مؤسسة بل مشخصة، كما تدل على ذلك المصطلحات الإدارية المستخدمة في المصادر، التصرف، والعمل والشغل، ويسمى المكلف بالمال وزير الأشغال أو الوكيل الذي يعمل لسيدته وليس للعموم، فالإداريون مجرد خدم للبيت الحاكم، لذا فالوزارة أعلى منصب كان لا يليق بالسادات (الأمراء) فكانت لا تسند إليهم إلا في ظروف خاصة (28). كما أن أغلب الخدام، باستثناء الجيش المرتزق، لا يتلقون مكافآت من بيت المال بل من الرعية. فالعطاء الذي يتوصل به الخادم ليس أجرا متعاقد عليه مسبق، بل هو أقرب إلى الهيئة يتفضل الحاكم بإمتنان وأبوية، بمنحها للخادم، كما توحى بذلك أسماء العطاء عند الموحدية: البركة وهو عطاء نقدي للجندي يعطى مرة كل ثلاثة أشهر، وهو مصطلح يوحي بقدرية المانح. وهو نفس ما توحى بقية العطاءات الأخرى المسماة بالمواساة، والاحسان، والانعام. ولهذا السبب فإن مقدار العطاء غير قار ويخضع لإدارة الحاكم بالأساس أو لمزاجه أحيانا. وهو ما يتوافق وقيم المجتمع القبلي الأساسية التي تمجد الكرم والجود، لأن الحكم في القبيلة مبني في جوهره على الجود والكرم "من جاد ساد، ومن ساد قاد، ومن قاد ملك البلاد" (29). وهي كذلك إدارة غير متخصصة في أغلبها، إذ أن صاحب القلم كالتاليف يحمل السيف ويشارك في المعارك. كما كان إسناد المهام الإدارية لبعض الأشخاص يعتبر مكافأة لهم وليس فقط تحملا للمسؤولية وبالتالي لاتهم الكفاءة الإدارية، كما يظهر من عدة وقائع منها: أن أبا الحجاج يوسف المراني، بمدينة إشبيلية، كانت له خزنة عظيمة من الكتب فأخذ منه يوسف بن عبد المومن دون سابق إعلان أو إذن. فكافأه الخليفة بأن ولاه "ولاية ضخمة ما كان يحدث بها نفسه" (30). ومن مكافأة عبد المومن لفتيان بجاية بأن منحهم أموالا ضخمة وجعلهم حكاما على قومهم (31). ومن مكافأة المنصور لأم أخيه أبي زيد الثائر عليه بتعيين أخيها على عدة ولايات، منها ولاية فاس و أعمالها، ثم نقل منها "إلى ولاية مالقة، فبقي واليا على مالقة مدة، ثلاثين سنة لأن المنصور أوصى عليه ابنه الناصر وأمره أن يوصي عليه لبنيه فما عزل عن ذلك، ولا انتقل من مالقة إلى أن توفي بها" (32)، ليعوضها في فجيعتها في ابنها المقتول أبي زيد المذكور.

## ب- دور القرابة في التسيير الإداري

كان تسيير شؤون الدولة يخضع لمبدأ القرابة الدموية أو الاصطناعية (أهم الأسس القبلية). فعلى الرغم من أن شأن الدولة في البداية تشارك فيه العصبية الحاكمة، لكنه يصبح، بعد مدة قصيرة من عمر الدولة، شأنًا عائليًا للبيت الحاكم، ذلك أن إدارة تسيير الدولة لا يتولاها الحاكم (الأمير المرابطي أو الخليفة الموحي) وحده، بل يشاركه الذكور من قرابته في تحمل أعبائها، لا فرق بينهم في ذلك. لذا كانوا يعينون، منذ نعومة أظفارهم وحتى قبل وصولهم أحيانًا، سن الرشد. ففي سنة 548 هـ، ظهر لعبد المومن 13 ولدا فعينهم على الولايات، ومنهم من كان صغيرًا، "وسمى السوس لابنه أبي زيد بن اللطية لم يسر إليه، لأنه كان صبيًا صغيرًا" (33). وقد سار الخلفاء الموحدون على نفس السياسة في تعيين أبنائهم وقراباتهم على رأس الولايات. لكن المبالغة في تعيين القاصرين منهم، قد يشكل مخاطرة كبرى على إدارة تلك الولايات، لما قد ينتج عنها من اضطرابات بسبب سوء تسيير هؤلاء القاصرين. ولذلك انتقد البعض من المسؤولين في الدولة وبعض من العلماء، سياسة تعيينات القاصرين من القرابة في عهد يعقوب المنصور الذي أقدم، حسب العادة، على تعيين "بنه وصغار إخوته وبني أعمامه وذوي قرابته ولاة على البلاد ترشيحًا لهم، وإشادة بمكانتهم لديه، وتتبها لقدرهم" (34). وقد بلغ أبو العباس أحمد بن يحيى العبدري القرطبي، أحد العلماء المعروفين بكثرة اجترائهم على الأمراء من بني عبد المومن، استيائه وتذمره، ليعقوب المنصور، إذ حضر في المجلس العلمي للمنصور زمن الصيف بحرارته المفرطة التي تعرفها مراكش عادة، في هذا الفصل، مرتديًا اللباس المعتاد للأثرياء، في شدة برد فصل الشتاء، كالفراء وثياب الملف والقباطي والبرانس واستكثر من لباسها. وعندما سأله المنصور عن السر في ذلك، أجابه أنه يعتقد أن الفصل فصل برد، و"لأنه رأيت المدائن فرقت على الصبيان والأطفال يعبثون فيها ثم يأكلونها" (35). ويقصد بالمدائن حلوى كانت تصنع بالمغرب والأندلس، وكانت تأخذ أشكالًا مختلفة و تعطى للأطفال تبشيرًا بخصب العام الجديد، وتقاؤلاً ببسط الرزق فيه عليهم. ولم يخرج عن عادة تعيين الأبناء سوى الناصر، ربما بسبب قلة أولاده الذكور وصغر سنهم دون شك، والذين



لم يبلغوا بعد عشرة أعوام على الأكثر، إذ تولى هو نفسه الخلافة في سن السادسة عشر، وتوفي في الثلاثينات من عمره. وكيفما كان الأمر، فقد أخذ عليه عبد الواحد المراكشي المطلع على أمور البلاط الموحي «أنه كان يبخل أولاده» (36)، أي أنه لم يعينهم على رأس الولايات، كالمعتاد أو يقلدهم مهمات أخرى، بسبب ما ذكرنا ولاشك. لكن البيت الحاكم لا يخاطر بسمعة أفراد من السادات، ويحرص على أن لا تسند لهم إلا الولايات التي لا تعرف مشاكل كبرى ولا تتطلب كفاءة عالية عسكرية وسياسية. بينما كانت الولايات الخطيرة، شأن الولايات المهدة بالغزو المسيحي، كالثغور على الحدود الأندلسية أو الولايات المضطربة في إفريقية، تسند للأشياخ المقترنين من الموحيين ولذوي النجدة والكفاءة منهم. ويستعين الأمراء في تسيير ملكيتهم العائلية في دار ملكهم أو الأقاليم بالأنصار والأعوان من العصبية الحاكمة ويستندون لهم جل وظائف السيف وأغلب وظائف القلم. وأهم نتيجة للتسيير العائلي لشؤون الدولة، هي بروز الجاه السياسي في العلاقات الاجتماعية بين الأفراد والجماعات، إذ يقسم المجتمع إلى كتلتين: الكتلة الحاكمة تملك الجاه السياسي، وكتلة الرعية التي لا تملكه. فالأولى تشغل جاهها لتحقيق المزيد من المكاسب المادية والمعنوية. وترتبط عدة ظواهر اجتماعية عديدة كالهدية والرشوة أو المصانعة وتسخير الرعية.

### ج- استغلال الجاه السياسي ونتائجه

كان الحكام، حسب تعبير ابن خلدون، هم أهل العز لأن أيديهم لا يد فوقها، أما الرعية فهم أهل الذل لأنهم منقادين لغيرهم وعبيد للجباية والتسخير والعسكرة لصالح من غلب عليهم (37). هذا التفاوت ناتج عن هيمنة العلاقات القبلية على جل العلاقات الاجتماعية، خاصة معيار القرابة بنوعها: الدموية أو الاصطناعية. فأهم ما يميز الكتلة الحاكمة التي تحتكر السلطة هو استغلالها للجاه، أي لنفوذها السياسي وحضوره القوي في العلاقات الاجتماعية بين الأفراد على المستويات المختلفة للكتلة الحاكمة، وبينهم وبين الرعية. وترتبط به ظواهر أخرى، كالهدية والرشوة أو المصانعة وتسخير الرعية على الخصوص، وما يصاحب ذلك، في الغالب، من التجاوزات ومن التعسف على الرعية. وقبل التعرف

إلى دور الجاه في العلاقات الاجتماعية، نتعرف عليه أولاً. يعرف ابن خلدون الجاه بأنه "القدرة الحاملة للبشر على التصرف في من تحت أيدهم من الناس من أبناء جنسهم بالإذن والمنع والتسلط بالقهر والغلبة، على دفع مضارهم وجلب منافعهم" (38). وربط ابن خلدون بين الجاه والثروة، وبين كيف أن من يملك الجاه يكتسب الثروة وينال دنيا عريضة، ومن لا يملكها يصير إلى الفقر في الغالب، ويرمق العيش ترميقاً. وكانت درجات الجاه تختلف، حسب التراتبية في سلم السلطة والنفوذ السياسي، من قمة هرم السلطة إلى أسفلها، في قمتها الملوك، وفي أسفل المراتب من لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً من الرعية (39).

وتعتبر الإمارة، بالنظر إلى ما تجلبه لصاحبها من منافع مادية ومعنوية، أحد أسباب المعاش المريحة. لذا كانت تسند لبعض الأشخاص وظائف مكافأة لهم وليس فقط تحملاً للمسؤولية، كما سبق الذكر. وقد دخل بذل الجاه من طرف مالكيه في القيم الاجتماعية والأخلاقية المحمودة والمطلوبة في المجتمع، وكثيراً ما يثني أصحاب التراجم على من اشتهر ببذل جاهه وماله في قضاء حوائج الناس. وأشهر مثال على ذلك، في العهد الموحيدي، قاضي الجماعة عيسى بن عمران النازي الذي يرجع جاهه إلى الحظوة التي نالها لدى يعقوب المنصور لمكانته العلمية والخطط التي تولاها. فقد كان ذا تعصب شديد لمن يقصده من الناس، ويتوسط لهم في قضاء مآربهم، "وقد لامه بعض من كان يلوذ به من أتباعه، في التتويه بأقوام ليست لهم سوابق و لا أقدار، رفعهم من الحضيض جاهه، ونهبهم بعد الخمول اعتناؤه". وقال: "ليس العجب من يأتي إليه رجل نبيه القدر يرفعه، إنما العجب من يحيي الميت و ينبه الخامل ويرفع الوضيع. فأما النبيه القدر فنباهته تكفيه" (40). وكان يكرر أقوالاً من هذا النوع: "ليس بحماية أن تحمي صاحبك وهو محق، فالحق أظهر وأقوى من أن يحمى، إنما الحماية أن تحميه وهو مبطل" (41). وكثيراً ما تكرر المصادر عبارة "كان نفاعاً بجاهه وماله" في تحليلتها لبعض العلماء (42). والغالب على ذوي الجاه أن يصرفوا جاههم في الاغتناء السريع وترسيخ جاههم وتوسيع دائرته، وذلك أن الناس كانوا يتقربون إليهم بشتى الوسائل، كالسخرة، إما اتقاء لشرهم، كما فعل الناس مع الأمير عبد الله أبي حافة أثناء دخول مراكش الذي ضبط البلد ليحيي الناصر

"واكتسح لنفسه كثيرا وأخذ من وجوه البلاد وتجاره ما أراد، واصطنعه الناس خوفا على أنفسهم وأموالهم" (43)، أو تزلفا له ولحاجتهم لجأه، أو يهادونه بمختلف التحف والهدايا التي في استطاعتهم تقديمها له. وقد نجد استثناء بين ذوي الجاه لا يستخدم جاه في أغراضه الخاصة، بل يستخدمه لخدمه بلده، مثل الفقيه ابن رشد الذي "كان على تمكن حظوته لديهم (أي الموحدين) لم ينفق جاهه قط في شيء مما يخصه ولا في استئجار منفعة لنفسه، إنما كان يقصره على مصالح بلده خاصة، ومنافع سائر بلاد الأندلس عامة" (44).

لقد تردد المجتمع والدولة بين قبول شرعية الهدية وبين رفضها، لأن تقديمها لصاحب السلطة والنفوذ السياسي، هو رمز للخضوع، ورشوة من أجل الحصول على منفعة أو دفع مضرة. ويظهر هذا التردد في فتوى الفقهاء بالغرب الإسلامي في مسألة شراء الجاه ومدى شرعيته الدينية أو اعتباره مجرد رشوة (45). وكانت الدولة تحاول في بعض الأحيان أن تحاربها. فأول ما يتم التحقيق فيه، خلال محاكمة المسؤولين الكبار، هو البحث عما صانع به الناس المعني بالأمر، وما أعطوه إياه من هدايا، كما حدث في محاكمة الوزير ابن عطية، سنة 552 هـ (46). وكما حدث أثناء فترة جلوس المنصور للنظر في المظالم بنفسه، سنة 580 هـ، إذ اضطر الأعيان، بما فيهم الرجل الثاني في السلطة الموحدية، الوزير أبو زيد وعم يعقوب المنصور أن يصلح الناس على ما أدعوه عليه من دعاوى. منهم من ادعى أنه أهدى له هدايا قيمة، كالجواري أو الخيول وردها لهم (47). ورغم ذلك استمر العمل بشراء النفوذ حتى من الموظفين الآخرين، خاصة من رجالات البلاط. فهذا الشيخ أبي عثمان سعيد بن زكرياء الجدميوي الذي استجلب الموحدون للرشيد، سنة 631 هـ ما شاع الخبر بأنه سيتولى الوزارة حتى "اشتغل بمهاداته جميع الخدام "ببلاط مراكش" (48).

هكذا كانت الرشوة أو الهدية تمس مختلف مستويات هرم الإدارة الموحدية. ولكنها لم تكن ظاهرة خاصة بها وحدها، لرحنة انتشارها قبل العهد الموحي وما بعده، إذ نجدها في المجتمع خلال العهد المرابطي لدى ثلاثة أصناف من المتنفذين وأصحاب الجاه وهم الجنود والنساء، والفقهاء. سجل لنا صاحب الحلل الموشية عن استغلال الجنود المرابطين لجاههم السياسي قصد الاغتناء، أن يوسف ابن تاشفين قدم عليه الصنهاجيون من الصحراء

"ولاهم الأعمال، وصرف أعيانهم في مهمات الأشغال، فاكتسبوا الأموال، وملكوا رقاب الرجال، وكثروا بكل مكان" (49). وبين الوزير ابن عبدون (ت520 هـ) كيف كان حتى العبيد والحشم التابعين للمرابطين بدورهم يستغلون الجاه بوضع اللثام فقط مثل أسيادهم؛ ويرى أنهم لا يستحقون ذلك نظرا لمكانتهم الاجتماعية المتدنية، في حين يعترف بشرعية استغلال الجاه لرجال السلطة المرابطية والجنود. واقترح أنه "يجب أن لا يلثم إلا صنهاجي أولمتموني أو لمطي، فإن الحشم والعبيد ومن لا يجب أن يلثم، يلثمون على الناس ويهيبونهم، ويأتون أبوابا من الفجور كثيرة بسبب اللثام، وهما، ويكلم في ذلك مع السلطان فإنهم عتاة. ويمتاز بذلك من عسى أن يكرّم ويوقّر، أو تقضى حاجته من المرابطين، لأن العبيد أو الحشم إذا تلثم وغير شكله، حسبته رجلا مثيلا، فتجري إلى بره وإكرامه، وهو لا يتأهل لذلك" (50).

الفئة الثانية ذات النفوذ في السلطة المرابطية، هم الفقهاء الذين بلغ جاههم في أيام يوسف بن تاشفين "مبلغا عظيما، لم يبلغوا مثله في الصدر الأول من فتح الأندلس. ولم يزل الفقهاء على ذلك، وأمور المسلمين راجعة إليهم، وأحكامهم صغيرها وكبيرها، موقفة عليهم، طول مدته... وانصرف وجوه الناس إليهم لذلك فكثرت أموالهم واتسعت مكاسبهم" (51). وقد تناول بعض الشعراء في أهاجيتهم هذا الثراء الفاحش الذي أدركه الفقهاء بالعلم وبواسطة الجاه الديني والسياسي، منهم الشاعر أبو جعفر أحمد المشهور بابن النبي من مدينة جيان :

أهل الرياء لبستموا ناموسكم      كالذئب أولج في الظلام العاتم  
فملكتموا الدنيا بمذهب مالك      وقسمتموا الأموال بابن القاسم  
وركبتموا شهب الدواب بأشهب      وبأصبغ صبغت لكم في العالم (52)

واستغلت النساء المرابطيات كذلك نفوذهن، في هرم السلطة المرابطية، نظرا لمكانتهن في المجتمع الصنهاجي، إذ كان في إمكان بعض قطاع الطرق وبائعي الخمر، وحماة الدعارة والفساد وغيرهم، أن يشتروا حماية النساء المرابطيات مقابل إرضاء جشعهن بالمال، ابتداء من عهد علي بن يوسف على وجه الخصوص (53). لوحظت ظاهرة انتشار الرشوة والفساد في العهد المريني (54)، فالقاضي الحسن بن عثمان بن عطية الونشريسي (كان حيا سنة

770هـ) أراد الاستقالة من القضاء لكن زوجته التي ألقت حياة البذخ وخدمة النساء لها، بسبب منصب زوجها، وضعته أمام خيارين إما الرجوع للقضاء أو تطليقها، فما كان منه إلا أن أذعن لرغبتها وعاد للقضاء (55). وسيكون لانتشار ظاهرة الجاه عدة نتائج اجتماعية.

د- نتائج استغلال الجاه السياسي : أولا، تكريس علاقات الزبونية والتبعية.

أدى استغلال الجاه هذا من طرف الكتلة الحاكمة على وجه الخصوص، إلى تكريس علاقات الزبونية والتبعية، واستغلال الجمهور الكبير من الناس. ذلك أن المغلوبين على أمرهم كانوا أحيانا، يضعون أنفسهم وما يمتلكونه تحت حماية بعض المتنفذين الأقوياء، لتجنب آثار التعدي والغصب وتجاوزات عمال الجباية. وكثيرا ما تتحدث المصادر عن الحشم والخول، واللانثون بجناب الشخص، والوكلاء (وهم الشركاء)، أو امتلاك رقاب الرجال من طرف ذوي الجاه. فتكونت شريحة الأتباع والموالي، وهم اللانثون بجناب الشخص المنتفذ للاحتماء بجاهه ونفوذه، مثل حاشية الفقيه أبي الحسن علي الشاري الذي "لم يباشر قط ديناراً ولا درهماً، إنما كان يتصرف له وكلاؤه واللانثون بجنابه" رغم جدته المتمكنة ويساره الواسع (56). وحاشية ابن زهر في العهد المرابطي التي انتقم منها الأمير أبو حفص المرابطي وشردهم، بمدينة إشبيلية، بسبب خلاف شخصي بينه وبين مجبرهم ابن رشد، فقتل البعض منهم وسجن البعض الآخر (57). وقد اختلف الفقهاء بشأن شراء الجاه بين مبيح ومانع باعتباره نوعاً من الرشوة (58).

ثانياً، تزايد المصادر

تأخذ من ناحية أخرى، شبكة الزبناء والأتباع في التضخم حول بيت معين وتزداد، مع مرور الوقت، حتى تشكل خطراً على صاحب السلطة في البيت الحاكم، مما يستدعي منه أن ينكب البيت ويصادر أمواله. يقول المقرئ عن صاحب الأشغال الخراجية في الأندلس بأنه: "أعظم من الوزير، وأكثر أتباعاً وأصحاباً، وأجدى منفعة، فالإليه تميل الأعناق، ونحوه تمد الأكف... ومع هذا إن تأملت حالته واغتر بكثرة البناء والاكتساب نكب وصور" (59). ودفع عدم استقرار وضعية أصحاب الجاه، أغلب المتصوفة وبعض العلماء إلى الزهد عن الجاه السياسي، مثل يحيى القيسي (ت 608 هـ) على سبيل المثال لا الحصر (60).

### ثالثاً، ضرب مصالح الدولة الاقتصادية والأمنية

كان لاستغلال نوي الجاه لنفوذهم عدة نتائج بالنسبة للدولة وبالنسبة للرعية. فالمبالغة في ذلك يؤدي إلى ضرب مصالح الدولة الاقتصادية والأمنية نفسها، إذ تؤدي التدخلات والعلاقات الزبونية والمحسوبية إلى تقليص مداخلة المالية، كما يتجلى من خلال عدة وقائع، منها مثلاً، كراء ملك مخزني بتلمسان فقط بعشر ثمنه بعد تدخلات ووساطة قام بها المكثري عوض كرائه ب 60 ديناراً (61). وقد تؤدي هذه التدخلات إلى زيادة غير عادية في الراتب، كما هو الشأن بالنسبة لإمام وخطيب مسجد بلنسية الذي توسط له عالم لدى صاحب الأشغال بمراكش، فحصل على زيادة ستة دنانير، وزيادة مدين من القمح كل يوم (62). كما يصانع نوو الأملاك العمال وجباة المال، وهذا ما دفع بالمتصوف أبو عبد الله محمد ابن إسماعيل الهواري (581هـ) بمدينة أغمات، إلى أن لا يقتني أملاكاً، من دور أو ضيعات فلاحية، حتى لا يضطر لمصانعة العمال للحفاظ عليها، كما جرت العادة بين أغلب الملاكين (63). ويصل الأمر أحياناً، إلى حد حماية هؤلاء المتنفذين الكبار لقطاع الطرق وإلى العمل ضد مصلحة الدولة والرعية، من خلال حماية المستهترين وتشجيع عمليات السلب والنهب، كما فعلت النساء المرابطيات في عهد علي بن يوسف. أما في العهد الموحي فقد نسب للوزير أبي سعيد بن جامع، في عهد المستنصر، أن بعض الناس سلبت منهم أموالهم، وجاءوا متظلمين إلى هذا الوزير من أجل إنصافهم، وبينما هم على باب داره ينتظرون أن يسمح لهم بالدخول إليه، إذ فوجئوا بأحمال دوابهم المنهوبة نفسها، وكثير من أمتعتهم على دواب داخلية لدار الوزير (64). ومنها إطلاق قاضي مالقة المعروف بالواني سراح الثائر الجزيري الذي أمرت الدولة بالبحث عنه في عهد المنصور، مقابل رشوة (65). أمام خطورة هذه الظاهرة والتجاوزات المترتبة عنها يصبح هؤلاء المتنفذين خارج دائرة حكم القضاء، فلاتتألمهم في الغالب أحكامه، والأمر لا يتوقف عند هذا الحد، بل يصبح هؤلاء المتنفذين دائرة نفوذ حكم القاضي العادي، ولا تتألمهم أحكامه في الغالب، مما يقتضي قضاء خاصاً بكبار نوي الجاه وهو قضاء المظالم الذي يمارسه الحاكم بنفسه

الفصل بين الرعية و رجال المخزن، لكن أهميته تبقى محدودة في الزمان والمكان<sup>(66)</sup> .  
كما يقتضي ذلك خلق شرطة وتخصيص سجن لكل كتلة<sup>(67)</sup>.

#### الخاتمة:

تلك بعض مظاهر الخلل في تسيير شؤون الدولة بالمغرب الوسيط، من خلال نموذج الدولة المرابطية والموحدية، وهو خلل مرتبط بالأسس والقيم القبلية التي اقتبستها الدولتان من النظم القبلية المشرقية، كنتيجة منطقية لتبنيهما للإسلام ولترسيخ تعاليمه التي لا يمكن فصلها عن النظام القبلي الجاهلي الذي كان سائدا في شبه الجزيرة العربية أثناء القرن 7م<sup>(68)</sup>. ولم تستطع الدولة المغربية المعتمدة على خلفية دينية أن تتخلص أو تتجاوز هذه القيم والأسس، نظرا لارتباطها بالدين الإسلامي في نظر الفقهاء آنذاك، بل كانت الحلول المقترحة للتغلب على هذا الخلل هي الإصلاح الديني ذي المرجعية الصوفية، كما فعل عبد الله بن ياسين وكما فعل محمد بن تومرت بعده. لم تعمل هذه الحركات الإصلاحية إلا على تكريس النموذج الاجتماعي والسياسي الشرقي ببعض المناطق، على حساب الأنظمة الاجتماعية والسياسية الأمازيغية المتميزة بروحها الديمقراطية التي نجدها في هيئة إنفلاس أو أيت الربعين مثلا. وتبني الدولة المغربية الوسيطة لهذا النمط الاجتماعي القبلي المشرقي لا يمكن إلا أن يفزر مثل هذا الخلل في تسيير شؤون الدولة كما هو ملاحظ في دول المشرق ذات الحكم الاستبدادي المعروف.

#### هوامش

1 ابن خلدون عبد الرحمان، العبر وديوان المبتدأ والخبر، في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من نوي السلطان الأكبر، منشورات دار الكتاب اللبناني، بيروت 1979، ص 303.

2 انظر أسفله عن عدم وجود شأن عام بالمعنى الحالي عند الدولة الوسيطة بالمغرب.

3 انظر أطروحتنا، الدولة والمجتمع في العصر الوحدوي، مرقونة بكلية الآداب ظهر المهران بفاس سنة 2001، ص-149 .152

4 نفسه، ص 151-150.

5 ابن تومرت، محمد (المهدي)، أعز ما يطلب، تحقيق وتقديم عبد الغني أبو العزم، مؤسسة الغنى للنشر

- الرباط 1997، ص. 384-394 وطبعة الجزائر 1903 من نشر لوساني. 255-266.
- 6 ابن عذاري، البيان المغرب في أخبار الأندلس وإفريقيا والمغرب. القسم الثالث الخاص بالدولة الموحدية، تحقيق إبراهيم الكتاني وآخرون، دار الثقافة، الدار البيضاء 1985 ص. 37، رسائل موحدية جديدة، تحقيق العزاوي أحمد، منشورات كلية الآداب بالقيطيرة، 1995 ص. 61-71
- 7 رسائل موحدية جديدة، تحقيق عزوي ص. 63-67
- 8 ابن عذاري، البيان المغرب... مصدر سابق ص. 36، ابن خلدون، كتاب العبر... م.س. ج 6 ص. 234
- 9 نفسه، ص. 128-129
- 10 نفسه 199، وانظر أمثلة أخرى عن أنواع المظلام خلال العهد الموحد، التادلي، التشوف... ص. 434، 421، 396، 367، 354، 270، 151، الذيل والتكملة ص.
- 11 ابن عبد الملك، محمد الأصراري الأوسي المراكشي، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، أسفار، 1 - 2 من تحقيق محمد بن شريفة دار الثقافة - بيروت الأسفار 4، 5، 6، تحقيق إحسان عباس - بيروت. السفر الثامن حقه وعلق عليه محمد بن شريفة. من منشورات أكاديمية المملكة المغربية 1984 سفر 8 ص. 415
- 12 ابن حوقل أبو القاسم، صورة الأرض، منشورات دار الحياة-بيروت 1979، منشورات لندن 1967 ص. 97
- 13 انظر حكاية طريفة عن اعتبار الجبايات كلها حراما لذا طلب أحد الفقهاء أن تكون جرايته من مكس الخمر؟ لأن دفع مكسه يكون عن طيب خاطر، ابن خلدون، المقدمة... مصدر سابق ص. 709
- 14 آدم ميتر، الحضارة ميتر آدم، الحضارة العربية الإسلامية في القرن الرابع الهجري. نشر مكتبة الخانجي بالقاهرة و دار الكتاب اللبناني بيروت بدون تاريخ ص. 251-254
- 15 عزوي، رسائل موحدية جديدة... مصدر سابق ص. 63
- 16 التادلي، التشوف... مصدر سابق ص. 434
- 17 نفسه، ص. 355
- 18 نفسه، ص. 442
- 19 نفسه، ص. 270
- 20 نفسه، ص. 270
- 21 نفسه، ص. 355
- 22 نفسه، ص. 354
- 23 نفسه، ص. 396
- 24 عملنا
- 25 انظر عن هذه التنظيمات والأسس القبلية المشرقية، أطروحتنا الدولة والمجتمع... م.س. ص. 251-247
- 26 انظر مادة دولة في لسان العرب لابن منظور.
- 27 ابن خلدون، المقدمة... م.س. ص. 451
- 28 ابن عذاري، البيان المغرب ق. الموحدين... م.س. ص. 84
- 29 الناصري أبو العباس أحمد السلاوي، الاستقصا لأخبار المغرب الأقصى. حقه وعلق عليه جعفر الناصري ومحمد الناصري. دار الكتاب الدار البيضاء 1955. ج 2 ص. 34



- <sup>30</sup> المراكشي عبد الواحد، المعجب في تلخيص أخبار المغرب. نشره محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي، منشورات دار الكتاب 1978 ص.348-349
- <sup>31</sup> ابن عذاري، البيان المغرب...مصدر سابق ص. 80، ابن القطان المراكشي حسن بن علي الكتامي، نظم الجمان في أخبار الزمان، تحقيق محمد علي مكي، منشورات كلية الآداب بالرباط 1964 ص. 127
- <sup>32</sup> نفسه، ص. 233
- <sup>33</sup> اليبدي، أبو بكر الصنهاجي، كتاب أخبار المهدي ابن تومرت و ابتداء دولة الموحدين، تحقيق عبد الوهاب بن منصور. ط. دار المنصور للطباعة و النشر - الرباط 1971. ص.76-77
- <sup>34</sup> ابن عبد الملك المراكشي، الذيل والتكملة...سفر 1 ص. 565-566
- <sup>35</sup> نفسه، ونفس الصفحات
- <sup>36</sup> المراكشي عبد الواحد، المعجب...مصدر سابق ص.439
- <sup>37</sup> ابن خلدون، كتاب العبر...مصدر سابق ج6 ص. 31، 204، الناصري، الاستقصا...مصدر سابق ج2 ص. 165
- <sup>38</sup> ابن خلدون، المقدمة...مصدر سابق ص. 696، ابن رشد، الضروري في السياسة ترجمه من العبرية إلى العربية أحمد شحلان، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت -لبنان 1998ص. 170 وما بعدها.
- <sup>39</sup> ابن خلدون، المقدمة...مصدر سابق ص. 695
- <sup>40</sup> عبد الواحد المراكشي، المعجب...مصدر سابق ص. 357
- <sup>41</sup> نفسه، ص. 358
- <sup>42</sup> ابن عبد الملك، الذيل والتكملة...مصدر سابق سفر 1ص.171 وسفر 8، ص.، 235-160-237، 381
- <sup>43</sup> ابن عذاري، البيان المغرب... قسم الموحدين مصدر سابق ص. 327
- <sup>44</sup> ابن عبد الملك، الذيل والتكملة...مصدر سابق، سفر 6 ص.24
- <sup>45</sup> فتحة محمد، النوازل الفقهية والمجتمع...مرجع سابق ص. 406
- <sup>46</sup> ابن عذاري، البيان المغرب... قسم الموحدين مصدر سابق ص. 58
- <sup>47</sup> نفسه، ص. 173-174
- <sup>48</sup> نفسه، ص. 308
- <sup>49</sup> مجهول، الحلل المشوية في ذكر الأخبار المراكشية. حققه سهيل زكار و عبد القادر زمامة، دار الرشاد الحديثة - الدار البيضاء 1979 ص.33
- <sup>50</sup> ابن عبدون، رسالة في الحسبة نشر ليثي بروقتنصال ص. 28، عبد الله عنان، عصر المرابطين والموحدين...م.س. ق 1 ص. 432 - 433
- <sup>51</sup> عبد الواحد المراكشي، المعجب...مصدر سابق ص. 252-253
- <sup>52</sup> نفسه، ص. 253
- <sup>53</sup> نفسه، ص. 260

- 55 فتحة محمد، النوازل الفقهية والمجتمع، أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي من القرن 12 إلى 15م ص. 40
- 56 ابن عبد الملك، الذيل والتكملة... مصدر سابق ص 8 ص. 201
- 57 ابن عذاري، البيان المغرب... مصدر سابق ج 4 ص. 65-66
- 58 فتحة، النوازل الفقهية والمجتمع... م.س. ص. 406
- 59 المقرئ أحمد، نفع الطيب من غصن الأتلس الرطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صادر - بيروت 1986م مجلد 1 ص. 205
- 60 المراكشي، المعجب... ص. 358، 410
- 61 ابن الزيات التادلي، التشوف إلى رجال التصوف... مصدر سابق ص. 429
- 62 الفبريني، عنوان الدراية... مصدر سابق ص. 288
- 63 ابن الزيات التادلي، التشوف... مصدر سابق ص. 270
- 64 ابن عبد الملك، الذيل والتكملة... مصدر سابق ص 8 ص. 176
- 65 ابن عذاري، البيان المغرب... مصدر سابق ص. 208
- 66 أطروحتنا، الدولة والمجتمع... م.س. ص. 307-317.
- 67 نفسه، ص. 323.
- 68 لا يقبل أغلب الفقهاء تقاليد الأسرة الأمومية النسب التي وجدها الإسلام بشمال إفريقيا أو القوانين التي كان يعمل بها إنفلاس.